

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[403] ابي عمير، عن عمر بن اذينة، عن سعد بن ابي عروة، عن قتادة، عن الحسن البصري: ان رسول الله (ص) تزوج امرأة من بني عامر وامرأة من كندة ولم يدخل بهما والحقهما باهلها فلما مات، استأذنتا ابا بكر، ثم تزوجتا فحذم أحد الزوجين، وجن الآخر، قال عمر بن اذينة: فحدثت بهذا الحديث، زرارة والفضيل، فرويا عن ابي جعفر (ع) انه قال: ما نهى الله عن شئ إلا وقد عصى فيه حتى لقد نكحوا أزواج رسول الله (ص) وذكرها تين، العامرية والكندية ثم قال أبو جعفر (ع): لو سألتهم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، اتحل لابنه ؟ لقالوا: لا، فرسول الله (ع) اعظم حرمة من آبائهم. و رواه ابن ادريس في آخر السرائر، نقلا من كتاب موسى بن بكر، عن زرارة نحوه. باب 127 - ان كل رمانة، فيها حبة من الجنة (3172) 1 - احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه، عن صفوان بن يحيى، عن ابيه، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبد الله (ع) قال: في كل رمانة، حبة من الجنة.

_____ الوافي الحجرية، 3 / 30، الجزء 12، كتاب النكاح، الباب 25. و نحوه في البحار، 22 / 210، تاريخ نبينا (ص)، باب أحوال ازواجه، الحديث 36. في الحجرية: اتحل على ابنه. ما ذكره المصنف " قده " تلخيص للحديث. في الوسائل: ازواج رسول الله (ص) من بعده. الباب 127 فيه حديثان 1 - المحاسن، 2 / 540، كتاب المآكل، الباب 111، باب الرمان، الحديث 827. البحار، 66 / 157، كتاب السماء والعالم، باب فضل الرمان، الحديث 16. في المحاسن والبحار: عن ابي عبد الله (ع) و في الحجرية: عن ابي جعفر.
